

121786 - وعدها شاب بالزواج وتقدم آخر لخطبتها فهل تقبله

السؤال

وعدني شاب بالتقدم لخطبتي فور إنهائي لدراستي الجامعية وعثوره على عمل مناسب ، وبقينا على اتصال طيلة هذه الفترة وأخبر أهله عني لكنه لم يتقدم لانشغاله بالبحث عن عمل مناسب في هذه الفترة تقدم لخطبتي شاب آخر هل يجوز لي أن قبل به وأنكث وعدي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا يجوز للفتاة أن تقيم مع علاقة مع أجنبي لا يحل لها ، ولو وعدها بالخطبة أو الزواج ، لما تشتمل عليه هذه العلاقات من محرمات ، كالنظر ، والمصافحة ، وتعلق القلب ، والخضوع بالقول وغير ذلك مما حرم الله .

ثانيا :

إذا كان الشاب المتقدم لخطبتك مرضي الدين والخلق ، فاستخيري الله تعالى ، واقلبيه ، ولا تلتفتي لذلك الوعد ، فإن كثيرا من أصحاب هذه الوعود لا يفون بوعودهم ، هذا إذا افترضنا صلاحهم أو توبتهم من العلاقات المحرمة . ثم إن هذا الوعد بقبوله إنما ننظر في احترامه والوفاء به إذا كان قد تقدم فعلاً لخطبتك ، أما وهو لم يتقدم فعلاً ، ولم يحصل على العمل والإمكانات التي تؤهله لذلك ، فليس من الحكمة أو العقل في شيء أن تنتظريه إلى أجل مجهول ، وقد قال الإمام أحمد رحمه الله : من أحالك على غائب فما أنصفك .

ولمعرفة صلاة الاستخارة ينظر السؤال رقم (11981) ، (2217)

والأصل أن الخاطب المرضي لا يرد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فزَوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ) رواه الترمذي (1084) من حديث أبي هريرة ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .

وإذا خطبك هذا ، فليس للأول أن يتقدم للخطبة حتى يأذن له أو يدع ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ . رواه البخاري (4848) ومسلم (1412).

نسأل الله لك التوفيق والثبات ، والزوج الصالح والذرية الصالحة .

والله أعلم .